

ايامها التي كانت تجلس فيها ان سافنا وان سبعا فبنا وان ثمانية
فما نيا ثم تغسل للمجيء ثم تستدخر الكرسف ثم تستدخر استند فار الرجل
ثم تصلي الفجر ثم تغسل الظهر الاخر الوقت ثم تصلي الظهر وقد دخل اول
وقت الظهر العصر تصلي العصر ثم تغسل الاخر الوقت وتقدم الثشا
لاول الوقت ثم تغسل وتندخل الكرسف وتستدخر استند فار الرجل تصلي
الغيب وقد دخل اول وقت العشاء تصلي العشاء الاخر الوقت والنعيم
قال انقضي الدهر ساعة قال نعم قال فقد دخل المسجد قال نعم قال انقضي شهر رمضان
قال نعم قال لا ياتها زوجها قال نعم الا ان يبقك ذلك **ويقال** احدثنا
محمد بن منصور قال حدثني احمد بن عيسى عن محمد بن بكر عن ابي الجارود
قال قلت لابي جعفر اسرله طال بها حيضا قال اذا جات حيضا فقلغ
الصلوة الى اقصى ما كانت تجلس فانها تنقص وتزيد ثم تغسل وتصلي
ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ركضة من التيطان ثم قال
ولله لقد عك بموهها ان اغتسلت بين كل صلوتين غسل بمجرها الضلال اول
وتوضي عند كل صلوة فان كان كان تقولون قلت دخل الكرسف **ويقال** احدثنا
محمد قال حدثنا جعفر بن محمد عن قاسم بن ابراهيم قال المستحاضة تفقد
ايام اقرانها ثم تغسل وتوضي للصلوة كما كانت توضي ويضاها ورجها
وتستقي من الدم اذا ارادة ان يغشاها فان غلب حيضا فهو كدم
جرح او عرق كان بها واكثر الحيض عندنا على ما نعرف الملة على ما نعرف
من نفسها فان كانت حين لم تحض قبل ذلك قط ثم نفت او استامت

نهاي

فدلى قدر الكرام في نساءها وليس فيها عندنا وقت معلوم
كما قال غيرنا ولسنا نوقت لها وقت الحد يث النبي عليه السلام انه
اتفق فاحمه ابنت ابي جبير ان تعقد ايام اقرانها ولم يوقت لها
وقت والقياس في هكاي لا يمكن ان يعتمدها فمتم فنقول ابراهيم
ويقال ابو جعفر سمعا عن محمد بن علي وعن زيد بن علي وعن
عبد الله بن مسعود وانس بن مالك وعثمان بن ابي العاص ان اكثر
الحيض عشرة ايام وهو قول احمد بن عيسى وقال احمد بن عيسى اقل
الحيض ثلاثة ايام واكثره عشرة ايام **ويقال** احدثنا محمد بن منصور
قال حدثنا محمد بن عبد الله الكوفي قال حدثنا سويد بن سعد الكوفي
قال حدثنا احسان بن ابراهيم الكوفي قال حدثنا عبد الملك بن رجل
من اهل الكوفة قال سمعت الحلأ يقول سمعت سحر لا يمتحني عري
امانة عن النبي صلى الله عليه واله قال اقل ما يكون الحيض للحاية البكر
والثيب ثلاث واكثر ما يكون الحيض عشرة ايام فاذا اراد الدم اكثر
من عشرة ايام فهو مستحاضة **بليغ الصبر والوقار** ابو جعفر قلت لاهد
بن عيسى معي مسائل احب ان اعرضها عليك قالهاها قط فيها فقال
هذه السنن ان كنت رويها عن ابي جعفر وكان لها عندك اسناد
سعتها منك قلت لست ارويها قال قد سل وقد احب فان محبته
قلت المستحاضة هل تطوف بالبيت قال هي بمنزلة الطاهرة في جميع
اركانها من الصوم والصلوة والعتاة في الصحف والطوف بالبيت

ص